

الدرس الثاني من شرح قواعد الصيام | جامع محمد بن راشد الثوري بالرياض

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. سكرتو سكرتو اللي معكم.

ابى اسأل خمسة اسئلة. كيف؟ المكبر المكبر هذا. ما ادري والله ما اعرف. ما شاء الله - 00:00:00

خمس اسئلة السؤال الاول هل يكفر من اقر بفرضية ولكنه تركه كسلا؟ الجواب لا يكفر اقر اقره معنى يكفر؟ اكيد. اكيد؟ عند الصلاة

يكفر. طيب. تنقسم شروط الصوم الى قسمين شروط وشروط لا احد - 00:00:32

افتح لا احد يفتح ارجوكم المجالس بالامانات لا احد يفتح شيء لا في عصا ولا درجات ها شيخ مع ان والله ودنا بعضا بس عاد ما

صحة ووجوب. طيب انا سأذكر لك الشرط وان تقول صحة ولا وجوه؟ الاسلام - 00:01:12

يلا عشان نمشي. تعرف ولا انتقل لغيرك؟ الاسلام شرط صحة ولا شرط وجوب؟ هل عرفتها استقلالا ولا ولا استعانة طيب الاسلام

البلوغ الاخ شرط صحة يعني بمعنى لو صام الصغير فصيامه باطل؟ الجواب لا. اغيرك؟ الاخ شرط وجوب. صحيح هذا هو الجواب -

00:01:32

طيب ومن الشروط؟ من يذكر لي؟ من الشروط ايضا الشيخ علي؟ العقل. وش تقول فيه الشرط صح ولا وجوب؟ وش تقول فيه؟

الشرط صحة ولا ووجوب في نفس الوقت ماشي. وايضا من الشروط غيرك من الشروط يا جماعة نعم النية - 00:02:02

وزارة الصحة ولا وجوب؟ شرط صحة. طيب ومن الشروط؟ الله. ها الخروج من الموانئ الشرعي ليش اخترت هذا بالذات؟ شكلك

مبتلش بشي ها؟ عندك عسى ما عندك احد؟ عسى ما عندك احد حايض ها - 00:02:22

نعم صحيح شرط صحة احسنت. وايضا الايقاء وهي شرط وجوب. طيب آآ من من الاسئلة ايضا ما حكم العمل بالحساب في عند

علماء الاسلام؟ العمل بالحساب عند علماء الاسلام؟ لا يجوز العمل به - 00:02:42

الرؤية الرؤية اكمل القاعدة كل عبادة معلقة بايش؟ بالرؤية كل الاخ اذا احسنت فيقصد بها رؤية فيقصد بها رؤية العين. فيقصد بها

رؤية العين. طيب اه اذا افطر الانسان شاكا شاكا في غروب الشمس فما حكم صيامه؟ الاخ - 00:03:02

ما هو فاسد؟ طيب واذا اكل شاكا في طلوع الفجر؟ صحيح. طب لو افطر شاكا انتبه. عفوا لو افطر عن غلبة اتظن ان الشمس غربت

غلبت فم. يعني النصايح هذا صحيح لحديث اسماء افطرنا - 00:03:32

في يوم غيم فاذا الشمس قد طلعت. طيب اصحاب البلاد البعيدة اخر اخر سؤال. ما عاد صارت خمسة ها؟ من يفصل فيها اصحاب

البلاد الشيخ سيد الشيخ سيد الله يحفظك اذا كان مجموع الليل والنهار اربعة وعشرين ساعة اما اذا اه تجاوز - 00:03:52

النهاردة اربعة وعشرين ساعة. فلا يعتبر خلاص. وايام الدجال يا شيخ سيد. ولا ما له دخل فيهم؟ دبروا لاعمارهم. ماشي ترى نبدأ بسم

الله الاسئلة الان ولا بعد هل الاسئلة بعدين ان شاء الله بعد الدرس الاخير اذا امكن والا لا يكلف وقد تكون الاسئلة موجودة -

00:04:12

او سيأتي شرحها. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الامين وبعد. القاعدة الثالثة قاعدة في مفسدات الصوم

تقول هذه القاعدة مفسدات الصوم توقيفية على النص. مفسدات الصوم توقيفية على النص - 00:04:32

مفسدات الصوم توقيفية على النص. بمعنى انه لا يجوز ان يثبت شيئا من مفسدات الصوم الا وعلى ذلك الافساد دليل من الشرع. لان

المتقرر عند العلماء ان العباد المنعقد بالدليل - 00:04:52

الشرعي لا يجوز الحكم بطلانها الا بدليل شرعي اخر. يقول الناظم اذ ان من انعقد الدليل بحكمه لا ينقضن بلا دليل ثاني. ولان الافساد الافساد حكم شرعي. والمتقرر عند العلماء ان الاحكام الشرعية تفتقر في - 00:05:12

ثبوتها للدالة الصحيحة الصريحة. ولان الافساد خلاف الاصل اذ الاصل في التعبدات الصحة. والمتقرر عند العلماء ان الدليل يطلب من الناقل عن الاصل لا من الثابت عليه. والمتقرر عند العلماء ان الاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد - 00:05:32

الناقل ولان الحكم بالافساد اعمار اعمار للذمة بالقضاء والاصل براءة الذمة فلا يجوز ان نعمر الذمة بشيء من احكام القضاء الا بدليل. فكل من قال بان الصوم يفسد بهذا القول او هذا الفعل - 00:05:52

او في هذا الخارج او في هذا الداخل فاننا نوقف قوله على النظر في برهانه. فان كان يستند الى برهان شرعي صحيح صريح فعل العين والرأس والا فلاح لاحد ان يفسد ما لا دليل على الافساد به - 00:06:12

حتى لا نكون ممن شرع في الدين شيئا لم يأذن به الله عز وجل. اذا علم هذا فليعلم ان مفسدات الصوم تنقسم الى قسمين مفسدات متفق على افسادها ومفسدات ومفسدات ها مختلف في مختلف في - 00:06:32

لكونها مفسدة فهناك مفسدات مجمع عليها بين العلماء رحمهم الله ومفسدات فيها نوع خلاف نأخذها واحدة واحدة. فمن اعظم المفسدات على الاطلاق الجماع. والمقصود علاج الحسنة الاصلية في الفرج الاصيلي. المعنون عنه بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا

جلس بين شعبها الرابع ثم ثم - 00:06:52

فجهدا فقد وجب الغسل. يقول العلماء كل جماع يوجب غسل فيوجب كفارة. كل جماع يوجب مسلم فيوجب كفارة. وسواء انزل في جماعه لزوجه او لم ينزل. ودليل ذلك قول الله - 00:07:22

عز وجل احل لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن. علم الله انكم انتم تغتالون انفسكم فكاب عليكم وعفا عنكم فالان اي في الليل باشروهن. وابتغوا ما كتب الله لكم - 00:07:42

وكلوا واشربوا حتى اي لكم ان تجامعوا وان تأكلوا وان تشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا رسول الله هلكت واغلت؟ قال وما اهلكك -

00:08:02

قال وقعت على اهلي وانا صائم. قال هل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال قال فهل تستطيع؟ هل تجد ما تطعم به ستين مسكينا؟ قال لا. فجلس الرجل فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق من تمر. والعرق هو -

00:08:22

الظخم فقال اين السائل؟ قال انا يا رسول الله قال قال خذ هذا فتصدق به. قال اعلى افقر مني فوالله ما بين لابتيها اهل بيت حاجة اليه مني فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال اطعمه اهلك. انا حرصت على ذكر الحديث كاملا لانه ستأتينا مسائل كثيرة في

الجماع تتعلق بهذا الحديث - 00:08:42

وقد اجمع علماء الاسلام على حرمة الجماع في نهار رمضان حرمة قطعية يكفر من خالفها كل من استحل جماع زوجته استحل جماع زوجته في نهار رمضان فهو كافر مرتد. يستتاب ثلاثة ايام ثلاثة ايام - 00:09:02

قيام فان تاب والا قتل. فان قلت وهل فيه كفارة؟ الجواب نعم فيه كفارة وهي على الترتيب في الاصح وهي المذكورة في حديث ابي هريرة انفا مبدوءة بعرق الرقبة ثم بصيام الشهرين المتتابعين ثم باطعام ستين مسكين - 00:09:22

فان قلت وهل على المرأة كفارة ايضا؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح ان عليها الكفارة اذا كانت عالمة مطاوعة. فاذا توفر هذان الشرطان وجب عليها الكفارة. فان قلت - 00:09:42

لماذا؟ اقول لان المتقرر عند العلماء ان الاصل في التشريع التعميم. ولان المتقرر عند العلماء ان النساء شقائق الرجال ان المتقرر عند العلماء ان كل حكم ثبت في حق الرجال فانه يثبت في حق النساء تبعا الا بدليل الاختصاص. ولان - 00:10:02

تقرر ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدمًا. والعلة التي من اجلها وجبت الكفارة على الرجل هي بعينها موجودة في من في المرأة فان قلت ولماذا لم يفصح النبي صلى الله عليه وسلم عن وجوب الكفارة على المرأة؟ وانما اوجبها على الرجل - [00:10:22](#) نقول لانه سأل وهي لم تسأل وقد جرت عادة النبي صلى الله عليه وسلم ان يعطي الحكم من سأل واما من لم يسأل فانه لا يعطي الحكم الا ترى ان ماعز قد زنى بامرأة؟ ومع ذلك لم يسأله النبي عنها ولم يقل ارجموها. وكذلك الغامدية قد زنت والذي زنا بها رجل - [00:10:42](#)

ومع ذلك لم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستفسار عنه ولا باعطاء حكمه. فحق الجواب لمن سأل واما من لم يسأل فانه يترك. حتى فاذا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم ليس دليلا على عدم وجوبها الكفارة في حقها. فان قلت - [00:11:02](#) وما الحكم فيما لو انزل بالمباشرة بدون ايلاج؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول الصحيح ان فاسد ولكن لا كفارة عليه لان الكفارة مخصوصة بمسمى الجماع. ومجرد المباشرة لا يدخل في مسمى - [00:11:22](#) ما اعلى لغة ولا عرفا ولا شرعا. فمن باشر زوجته بظم او تقبيل فانزل فان صومه فاسد ولكن لا كفارة فان قلت وما الحكم فيما لو جامعها وهو مسافر؟ هما مسافران. الجواب حلال بلا ملة لا كفارة - [00:11:42](#) عليه لان لان الكفارة انما تجب في الجماع الذي يفسد صوما يجب اتمامه. واما يوم السفر فانه من الصيام الذي لا يلزم اتمامه اذ لو شاء المسافر ان يفطر لافطر. فاتمام يوم السفر جائز او مستحب وليس بواجب. فلو جامع في السفر - [00:12:02](#) فلا بأس عليه لان المتقرر عند العلماء ان من جاز له الصوم والفطر افطر على ما شاء. وهذا اختار ان يفطر بالجماع فله ذلك ولا حرج عليه. ومن المسائل ايضا ما الحكم فيما لو جامع في يوم القضاء - [00:12:22](#) في يوم القضاء لم يجمع في يوم رمضان جامع في نهار القضاء؟ الجواب المتقرر عند العلماء ان انخرام جزء العلة خرام لحكمه انخرام جزء العلة انخرام لحكمها. ولماذا وجبت عليه الكفارة في جماع نهار رمضان؟ قالوا لانه جامع في نهار - [00:12:42](#) رمضان. اذا العلة مكونة من ماذا؟ من من شئين. انه جامع وفي نهار رمضان. فلو انخرم شيء من اجزاء من خرم حكمها. وهنا ما الذي انخرط؟ هو جامع ولكن ليس في نهار. رمضان فاذا لا تجب عليه الكفارة لان انخرط - [00:13:02](#) الجزء العلة انخرام لحكمها. فان قلت وما الحكم في ملك كرر الجماع كرر الجماع يعني مجرم مع سبق الاصرار والترصد الجواب لا يخلو تكراره للجماع من حالتين اما ان يكون قد كرره في نفس اليوم الذي افسده بالجماع الاول واما ان يكون قد - [00:13:22](#) كرره في ايام اخر. فان كرره في يوم واحد بمعنى انه جامع. ثم جامع ثم جامع ثم جامع في نفس اليوم فان ما تلزمه كفارة واحدة. وذلك لامرين. الامر الاول لان المتقرر عند العلماء ان - [00:13:52](#) من كفر محظورا من جنس واحد وموجبه واحد اجزأ عن الجميع موجب واحد. كمن زنا مرارا واحد واحد يكفيه عما مضى. ومن سبق مرارا فحد واحد يكفيه عما مضى. ومن - [00:14:12](#) اغتاب مرارا فتوبة واحدة تغنيه عما مضى. اليس كذلك؟ ومن حلف على محلوف جنسه واحد مرارا فكفارة واحدة تغنيه عن كل ايمان عن كل الايمان التي مضت. وهنا جامع مرارا فيكفيه عن الجميع موجب واحد. انتبه. واما اذا عفوا - [00:14:32](#) الثاني والوجه الثاني ان الجماع ان الكفارة انما تجب في الجماع الذي يتضمن افساد صوم صحيح. لكن هذا فسد بالجماع الاول فجماعه الثاني لم يوافق صياما صحيحا فلا تجب فيه كفارة ثانية. فلا تجب فيه - [00:14:52](#) ثانية. واما اذا كان جماعه والعياذ بالله فيه كل يوم ها يعني متكررا في عدة ايام ففي كل يوم كفارته المستقلة. لان كل يوم من ايام رمضان قد جعلناه عبارة عن عبادة مستقلة. فاجبنا - [00:15:12](#) نيته وكذلك هنا نوجب كفارته. فاذا جامع في اليوم الاول فعليه كفارته. واذا افسد اليوم الثاني بالجماع فعليه كفارة ثانية اذا افسد الثالثة بالجماع فعليه كفارة ثالثة. وحق هذا ان تنزع منه زوجته وتذهب الى اهلها بكافة ثيابها ولا ترجع اليه الا - [00:15:32](#) في اخر رمضان هذا هذا الوحش ذا وش يقعد؟ مين اللي يقعد معه ذا؟ الثور هذا من اللي يقعد معه؟ كل يوم واذا الضعيفة مسكينة ومنها ايضا ما الحكم لو عجز عن الكفارة؟ ما الحكم لو عجز عن الكفار - [00:15:52](#)

استغفر. ما الحكم لو عجز عن الكفارة؟ الجواب العجز عن الكفارة ينقسم الى قسمين. الى عجز قريب والى عجز بعيد. يعني بمعنى مطلق العجز او العجز المطلق. اما مطلق العجز او العجز المطلق. فاما اذا كان الانسان عاجزا عنها العجز المطلق بمعنى لا - [00:16:12](#) على ظنه ان يأتيه مصدر من المصادر او ان يقدر عليها في يوم من الايام فتسقط عنه السقوط المطلق. كحال هذا الرجل الذي اسقط النبي صلى الله عليه وسلم عنه هذه الكفارة بقوله خذ هذا فتصدق به فلم ولم يقل واخرج الكفارة متى ما تيسر لك لان عجزه -

[00:16:32](#)

هو العجز المطلق يعني بمعنى انه لا يتصور ان يغتني في يوم من الايام. واما اذا كان عاجزا عنها انما هو مطلق العجز اي العجز القريب بمعنى انه في منتصف الشهر لا يستطيع ان يطعم ستين مسكينا لان الراتب لم ينزل بعد لكن بعد خمسة عشر يوما سوف ينزل الراتب فاهتمت - [00:16:52](#)

فحينئذ هذا مطلق العجز. فمن عجز عن اخراج شيء من الكفارات العجز المطلقة سقطت. ومن كان عاجزا عنها مطلق العجز لم تسقطه هذا قول وسط بين من اسقطها مطلقا وبين من لم يسقطها مطلقا وخير الامور اوسطها. فان قلت وما الحكم فيما لو -

[00:17:12](#)

الجماع في يوم نفل. الجواب المتقرر عند العلماء ان المتنفل امير نفسه فان شاء قطع وان اساء امضى وان لان النوافل لا تلزم بالشروع الا في النسيك. ولذلك قطع النبي صلى الله عليه وسلم صيامه كما في - [00:17:32](#) مسلم من حديث عائشة ثم اتانا يوما فقلنا يا رسول الله اهدي لنا حيس فقال ارنيه فلقد اصبحت صائما فاكل. فالمتطوع امير نفسه ومن جاز له الفطر والصوم وافطر على ما شاء. وبناء على ذلك فلو ان الانسان تنفل في يوم الاثنين والخميس وقطع تنفله بجماع -

[00:17:52](#)

فانه لا بأس عليه ولا حرج فيه. فان قلت وما الحكم لو كان جماعه عن نسيان؟ عن جاء مع ناس رمضان ناسيا صيامه وهذا قد يحصل في الايام الاولى. الجواب المتقرر عند العلماء ان الناس - [00:18:12](#)

غير مكلف فكل ما فعله الانسان من المحرمات ناسيا فانه لا يترتب عليه شيء من لقول الله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا.

ولقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى تجاوز عن امتي - [00:18:32](#)

الخطأ وايش؟ والنسيان وما استكبروا عليه. ولعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فليتم صيامه ليس هذا مخصوصا بالاكل والشرب بل في كل مفسدات الصوم. وستأتينا قاعدة تقول لا يؤثر مفسد الصوم الا بذكر وعلم واردة بعد

هذه القاعدة - [00:18:52](#)

ان شاء الله تعالى. وهذا اصح الاقوال. فان قيل ان الجماع لا يتصور فيه النسيان لطوله. نقول لا تتصوره في زوجتك انت لكن غيرك

قد ينسى ها ونسيانه يطول يوما كاملا. وليس في فترة الجماع فقط. لا سيما مع شدة الوله ومن المسائل ايضا ما - [00:19:12](#)

لو اكرهها على الجماع فنقول كفارتها عليه. عقوبة وتعزيرا له. وان فلا شيء عليها وصيامها صحيح لان المكروه غير مكلف كما تقرر في

القواعد. فالناس غير مكلفة بقاعدة والمكروه غير مكلف هذي قاعدة ثانية - [00:19:32](#)

والجاهل غير مكلف هذي قاعدة ثالثة. فاذا لا تكليف الا بعلم وذكر واردة. وهي مكروهة وقد قال الله عز وجل عن الذي ينطق بكلمة

الكفر بسبب الاكراه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان. فان - [00:19:52](#)

وهل يجب عليه ان يقضي هذا اليوم فيما بعد؟ هل يجب عليه ان يقضي هذا اليوم الذي افسده بالجماع فيما بعد؟ الجواب فيه خلاف

بين اهل العلم يتفرع على زيادة ذكرت في حديث ابي هريرة هذا. وهي قوله صلى الله عليه - [00:20:12](#)

وصم يوما مكانه. هذه زيادة. ليست اه يعني ليست متفقا عليها بين بين الثقات. بل زادها بعضهم فزادها رجل يقال له هشام ابن سعد

رحمه الله. ولكن خالفه الثقات فقد خالفه مالك - [00:20:32](#)

وخالفه سفيان وخالفه شعيب بن حمزة وخالفه معمر بن راشد وانتم تعرفون ان هؤلاء الجبال الثقات لا يمكن ان تفوتهم مثل هذه

الزيادة فاذا هي زيادة ثقة قد عارض بها الثقات والمتقرر عند العلماء ان زيادة الثقة مقبولة ما لم تخالف - [00:20:52](#)

الثقات. فاذا قوله واقض يوما مكان غير مقبولة لانها من الزيادات الشاذة. التي خالف بها الثقة الثقات طيب ومن مفسدات الصوم ايضا
الاكل والشرب وهو مفسد متفق عليه قال الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ولا
اعلم نزاعا بين اهل - [00:21:12](#)

العلم في هذا بل هو انتبهوا بل هو من اعظم المفسدات بعد الجماع. ولعموم قول النبي ولمفهوم المخالفة عفووا ولمفهوم المخالفة من
قول النبي صلى الله عليه وسلم من نسي فاكل او شرب فليتم صيامه فيفهم منه - [00:21:42](#)
سيد لانه اذا اكل او شرب غير ناس فانه لا يتم صيامه لان صيامه يفسد. فان قلت وهل فيه كفارة قياسا على الجماع فاقول لا كفارة
فيه في اصح القولين. لان المتقرر عند العلماء ان الاصل براءة الذمم من الكفارات الا - [00:22:02](#)
ما اثبتته النص وقياسه على الجماع قياس مع الفارق. اذ الكفارة وجبت في الجماع لانه جماع ليس لانه افساد فقط بل لانه افساد
بالجماع. وهذا افساد بالاكل والشرب والاكل والشرب ليس جماعا. فاذا - [00:22:22](#)
وقياس مع الفارق والمتقرر عند العلماء ان القياس مع الفارق باطل. فان قلت وما الحكم فيما لو ابتلع بقايا الطعام بين اسنانه في نهار
رمضان؟ الجواب المتقرر عند العلماء ان اليسير معفو عنه - [00:22:42](#)

لا حكم لليسير شرعا. فاذا كان ما بقي بين اسنانه انما هي جزئيات يسيرة لا كها بلسانه فابتلعها بريقه. فهذا يسير يسير لا حكم له واما
اذا كانت فتحات اسنانه كبيرة او ثمة قطع من اللحم في بعض محل اضراره التي سقطت فهي - [00:23:02](#)
كبيرة فاذا ابتلعها فيعتبر اكلا ها وشاربا فيعتبر اكلا وشربا. فهذا لا بد ان يفرق فيه بين الكثير واليسير واليسير لا حكم له. فان قلت
وما حكم بلع النخامة؟ فاقول فيها خلاف والقول الصحيح انه لا بأس بذلك لانها مستحلبة - [00:23:22](#)
من الريق فهي ليست شيئا غريبا دخل في الجسد وانما هي من بقايا الريق المتجمد او المتخثر فهي من جملة الريق وبناء على ذلك
فلا يبتلى عنه خامته او بلع ريقه فانه لا بأس عليه ولا يعتبر صومه فاسدا - [00:23:42](#)
ومن مفسدات الصوم المتفق عليها ايضا الحيض والنفاس. وهي الموانع الشرعية فكل امرأة حاضت او نفست فانه يحرم عليها الصوم.
ودليله ما ذكرته سابقا. اليس اذا لم تصلي ولم تصم قلنا بلى. قال فذلك من نقصان دينها. ويجب عليهما قضاؤه اجماعا. متى ما طهروا
- [00:24:02](#)

لحديث معاذة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ الحديث ذكرته لكم انفا. ومسائل والنفاس سبقت لنا في اشتراطها
الخلو من الموانع الشرعية. ومن المفسدات المتفق عليها الردة - [00:24:32](#)
عن الاسلام والعياذ بالله. فمن ارتد عن الاسلام فان صومه يعتبر فاسدا اجماعا. لان المتقرر عند العلماء ان فساد شرط يفضي الى فساد
المشروط ومن شروط الصحة العبادة للاسلام. فاذا كفر وقطع شرطه فهو كالمصلي اذا احدث في اثناء صلاته - [00:24:52](#)
فكما ان الحدث يبطل الصلاة اذا وقع في اثنائها لفوات الشرط فكذلك ايضا الكفر اذا وقع في اثناء التعبد يفسده ولا نعلم في ذلك
خلافا. ولكن لابد ان تكون ردة ها قد توفرت فيها شروط تكفير المعين وانتفت - [00:25:12](#)
موانعه ولا يدخل في ذلك التأويل او كفر التأويل على تفاصيلها قد شرحتها في قواعد التكفير في مواضع اخرى ومن المفسدات
المتفق عليها ايضا ذو القية فكل من تعمد القية فان صومه فاسد. للاجماع ولقوله صلى الله عليه وسلم - [00:25:32](#)
من زرعه القية فلا قضاء عليه ومن استقاء عمدا فليقضي. وقد حكى الاجماع على ذلك الامام ابن قدامة رحمه الله. فان قلت وما
الحكم اذا احتاج الى القية من باب التطبيب؟ الجواب كل من احتاج الى مفطر واضطر اليه ان جاز - [00:26:02](#)
وقضى جاز وقضى. فاذا احتاج الانسان الى القية بسبب التطبيب فلا بأس به ولكن عليه واما من نزل قيؤه بالاختيار منه فان صيامه
صحيح في قول عامة اهل العلم. فان قلت وما حكم - [00:26:22](#)

وقال وهو دفعة تخرج من المعدة ولكن لا تخرج. وانما تصل الى الحلق ثم ترجع. هذا يسمونه فنقول القنص ليس بقيه فلا يأخذ حكمه.
لكن اذا وصل الى فمه فلا يجوز له ازدراده وانما - [00:26:42](#)
يجب عليه اخراجه لانه متى ما وصل الى باطن الفم صار له حكم الظاهر. واما اذا كان في حلقه ثم ابتلع مرة اخرى من غير اختيار

منه فلا بأس ولا حرج عليه. فان قلت عندنا مشكلة تحتاج الى حل. وهي ان من رواية حديث - [00:27:02](#) الصوم بالقيء ابو هريرة رضي الله عنه. وقد ثبت عن ابي هريرة انه كان يفتي بان القيء لا يفسد الصيام فنقول هذه الفتية لا تصح عنه سنداً هذا واحد. وان سلمنا صحتنا فانه يكون من باب تعارض الرأي - [00:27:22](#) رواية يقول من باب تعارض الرأي والرواية. والقاعدة الاصولية تقول اذا تعارض رأي الراوي وروايته فالمعتمد رواية لا رأيه. اذا تعارض رأي الراوي وروايته فالمعتمد روايته لا رأيه وقد شرحتها في تحليل القواعد - [00:27:42](#) ولله الحمد ومن المفسدات ايضا وهو من المفسدات المختلف فيها الاستمنا عدا من غير جماع طبعاً الاستمنا عدا كان يقلب صورة حتى ينزل او يقلب فكرة ويعيدها حتى ينزل او ان - [00:28:02](#) بيده والعياذ بالله. وقد اختلف العلماء في من نزل منيه بشهوة واختيار. وهو الاستمنا عدا والقول الصحيح فساد صيامه. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم في بيان حقيقة الصوم يدع طعام - [00:28:22](#) وشرابه وشهوته والشهوة تطلق على امرين تطلق على المني خاصة وعلى الجماع خاصة فالجماع يقال له شهوة والمني يقال له شهوة بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم ارايت وفي بضع احكم صدقة - [00:28:42](#) فقالوا اياتي احدا شهوته؟ فسموه المنية ونزوله شهوة. فكل من استدعى خروج منيه اختياراً باي طريقة من الطرق فان صوبه يعتبر فاسداً. كالأستمنا اجارنا الله واياكم منه. واما الاحتلام فانه لا يفسد الصوم اجماعاً. لانه خروج مني بلا ارادة. فهو مكروه على - [00:29:02](#)

هذا الامر والمكروه غير مكلف. فان قلت وما الحكم فيما لو خرج منيه بسبب شدة برد او مرض يسيل منيه منه فنقول لا بأس بذلك لانه ليس خروجاً بشهوة ولا باختيار منه. فالمني - [00:29:32](#) الذي يوجب فساد الصوم ويوجب الغسل هو المني الذي توفر فيه وصفان ان يكون بشهوة عفواً ان يكون بشهوة ودفعاً ولذة. ان يكون بشهوة ودفعاً بلذة. فكل من خذه فانه يعتبر - [00:29:52](#) قد افسد صيامه بنفسه. فان قلت والمذي هل يفسد الصوم المذي؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم والقول صحيح عدم فساد الصوم به لانه ليس ثمة دليل يدل على فساد الصوم به ومفسدات الصوم توقيفية على النص - [00:30:12](#) ولم يثبت بذلك نص فاننا لا نقول بانه مفسد للصوم. ومن المفسدات ايضا وهي مختلف فيه وهي شرط ظاهر الجلد لسحب الدم الفاسد. فان قلت وما الدليل على كونه مفسداً اقول الحديث المتواتر عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه افطر - [00:30:32](#) والمحجوب وقد روي عن عدد كثير من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واصح طرقه الطريق شداد ابن اوس طبعاً وثوبان. فالقول الصحيح هو ان من احتجم هو او غيره فان صيام الحاجم والمحجوم يعتبر فاسداً. فان قلت وكيف نفعل بما رواه - [00:31:02](#) البخاري في صحيحه من حديث ابن عمر من عفوا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو ومحرم صائم. ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم صائم. الجواب اختلفت اجوبة - [00:31:32](#) اهل العلم عن هذا الاشكال فمنهم من جعل احتجامة صائماً من خصوصياته هو وهذا فيه نظر لان المتقرر ان الاصل في التشريع التعميم ولان المتقرر في القواعد ان كل حكم ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم فانه يثبت في حق الامة تبعاً الا بدليل الاختصاص - [00:31:52](#)

ولان المتقرر عند العلماء ان الاصل في الخصائص الوقف على النص. فلاحق لاحد ان يقصر حكماً على شخص او طائفة الا وعلى ذلك التخصيص دليل من الشرع. فان قلت اذا اعطنا جواب مختصراً اقول الجواب في ذلك ان زيادة صائم زيادة - [00:32:12](#) كن شاذة زيادة شاذة لان الثقة قد خالفت بروايته لها الثقات فقد آ حكم الامام يحيى بن سعيد بن القطان والامام ابن المديني والامام احمد والامام ابن تيمية رحمه الله تعالى وكذلك - [00:32:32](#) تلميذه الامام العلامة ابن القيم بان هذه زيادة شاذة. والشاذ قسم من اقسام الضعيف. اليس كذلك؟ وان لم سلم لنا هذا فاننا نقول انه لن يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصومها في السفر الا صيام - [00:32:52](#)

نفل الا صيام نافلة. فيحمل حجاته في صيامه هذا على انه صيام نافلة والمتطوع امير نفسه ان شاء ان ثم صيامه اتمه او قطعه.

اوليس اتمام الصيام في حق المسافر نافلة؟ اذا هو صيام نافلة - [00:33:12](#)

شاء ان يقطع فليقطع ونحن الان نبحت في افساد الحجة لصيامها وانما نبحت في كونها مفسدة او ليست مفسدة فاذا النبي

صلى الله عليه وسلم لما احتجم وهو صائم حجاته افسدت صيامه - [00:33:32](#)

ليس كونه احتجم وهو صائم يعني انها ما تفسد لا افسد صيامه. طيب كيف يفسده؟ نقول هو مسافر. لانه محرم. والاحرام يقتضي

السفر وللمسافر يفسد صيامه. اولا ترى انه افسده بالافطار قبل العصر لما شرب من القدح؟ فاذا هذان الجوابان هما جوابان صحيحان

اما - [00:33:52](#)

ان نقول بانها زيادة شاذة على قول آ كبار علماء الحديث واما ان نقول ان الصوم المذكور في الحديث من الصيام المندوب الذي

يجوز للانسان ان يقطعه. وهذا هو القول الصحيح. فان قلت وما علة فساد صوم المحجوم؟ ما - [00:34:12](#)

قلة فساد صوم المحجوب؟ الجواب انه استخرج من جسده ما يوجب وهن قواه وضعفها. والمتقرر عند العلماء ان كل ما يوجب

ضعف الصائم فيحرم. لا يجوز للانسان ان يعتمد ان يخرج او يدخل الى جسده شيئا يوجب وهنه - [00:34:32](#)

ولذلك التبرع بالدم مقيس على الحجة لانه خروج شيء يوجب الضعف والاستثناء ايضا كالحجة لانه لان خروج يوجب ضعف

الجسد. فالصائم واجب عليه ان يحفظ قوته. فمادته التي توجب بقاء قوته لا يجوز له ان يخرجها - [00:34:52](#)

ولذلك علة فساد صوم المحجوم هو اخراج المادة التي بها قوام جسده. ويقاس عليها من باب اولى والرؤ بالدم. واما مسألة التحليل

فان كان التحليل يسيرا كعبوة او ثنتين الى ثلاث فانه لا يضر لان - [00:35:12](#)

يسير له حكم له. واما اذا كان التحليل يقتطع جزءا كبيرا من الدم كثيرا عرفا. فلا جرم انه مقيس على الحجة من باب اولى فان

قلت وما علة فساد صوم الحاجب؟ اللي يمسه القارورة ما علة فساد صومه - [00:35:32](#)

الجواب انتم معي ولا انتم معي الان؟ وش وش اللي اقول الان؟ بسرعة ياها طبعاً عرفت علة فساد صوم المحجوم؟ ايش هي؟ يا

سلام عليك وش اسمك انت؟ يحيى صالح يا اخي تحياتي لك يا شيخ يحيى اجاباتك السريعة مع ابتسامتك العريضة - [00:35:52](#)

ودليل على كمال الفهم واستقرار المعلومة. فيما اظن والله اعلم. اقول لك بعد سؤال ثاني ولا خله طيب ما علة فساد صوم الحاجب؟

علة فساد صوم الحاجم تعرفونها اذا عرفتم قاعدة وهي ان الحكمة اذا كانت خفية - [00:36:12](#)

ما انيط الحكم بالوصف الظاهر. المتقرر عند العلماء ان الحكمة اذا كانت خفية انيط الحكم بالوصف الظاهر. لم وجب على النائم لانه

قد يحدث ولا يشعر. فلما كان نائما وهو لا يدري عن نفسه ما علق الشريعة - [00:36:32](#)

النوم بانه خرج او لم يخرج علقته بوصف ظاهر وهو النوم. فكل من نام نوما مستغرقا وجب عليه الوضوء. لان الحكمة اذا كانت خفية

انيط الحكم بالوصف الظاهر فكذلك ايضا الحاجب فانه يمس الدمع وقد يتطاير الى حلقه شيء وهو لا يشعر - [00:36:52](#)

فلو اننا سألناه بعد ذلك انطاير الى حلقك شيء؟ لقال لا ادري. فاذا الشريعة لا تعلق الاحكام بالاوصاف التي يقال فيها لا ادري فقالت اذا

بمجرد كونك مصمت القارورة فسد صيامك بغض النظر ادخل او لم يدخل لان الحكمة اذا كانت خفية فان الحكمة - [00:37:12](#)

فان الحكم يناط بالوصف الظاهر. كما ذكرته في كتاب لي اسمه اصول الفقه على سؤال وجواب. فالشاهد اننا الشريعة دائما تبحت عن

الاستقرار في احكامها. فلا تعلقوا احكامها على اشياء مضطربة ومتفاوتة ومختلفة. وانما تعلق احكامها على اشياء ثابتة وراسخة -

[00:37:32](#)

فاذا كان الحكم ما مناطه وصف مختلف فان الشريعة تلغي هذا الوصف وتحط محله وصفا ظاهرا منظبطا وصفهم ظاهرا منضبطا

فان قلت ان طريقة الحجة في هذا الزمان قد تغيرت دار هذا السؤال في اذهانكم انا عارف ان السؤال في - [00:37:52](#)

لا لا لا تستعجلون. انا ادري ادري والله انه في اذهانكم بس لا تستعجلون. فان قلت الله كلكم ضحكتموا يعني كارمكم ذا السؤال كرب.

مير تدرون ماني مجاوب عليه. ومن المفسدات ايضا. طيب - [00:38:12](#)

الشاهد فان الحجة في هذا الزمان قد تغير اسلوبها بمعنى ان الذي يمسه القارورة لم يعد هو الحاجي وانما هي ها يفرغ هواءها ثم

تباشر نصها. بل ان هناك الات في المستشفيات الحديثة متطورة جدا. لا يدخل الى - 00:38:32

جوف الحاجب منها شيء ابدا ولا يباشر بشفتيه نسا شيئا من ذلك ابدا. فهل يفسد صيامه؟ الجواب المتقرر عند العلماء ان الحكم يدور مع علم وجود المعلم مين اللي يقدر يكمل الجواب؟ واذا كان جوابه الصحيح اعطيته البيالة التي شربت - 00:38:52

منها. ولا يزال لعابي فيها البركات والحلال. هم؟ ينقل الدرس ها؟ نعتذر لكم ايها المشاهدون ها سم يا شيخ. صار صار عصير اقول صار عصير من بروتة ايوا ايش اي نعم. يعني انتفت العلة. بس. فاذا كونه حاجما لم يفسد - 00:39:12

لمجرد الاسم وانما فسد صيامه للوصف الذي يقوم به. فاذا تغير ذلك الوصف الموجب للافساد الى وصف اخر تغيرت الحكم وليس مجرد كونه حاجما اسما يوجب فساد صيامه. لان الشريعة لا تعلق احكامها بمجرد - 00:39:52

الاسماء وانما بمجرد التصرفات والافعال والحقائق والمضمون. وبناء على ذلك فالحاجم في هذا الزمان بالطريقة الحديثة اذا لم يباشر بشفتيهما الصاء شيء من الدم فان صيامه صحيح لفوات الوصف الموجب لفساد صيامه فوات - 00:40:12

وصف الموجب لفساد صيامه. فان قلت وهل من المفسدات الغيبة الجواب هي من مفسدات الاجر لا اصل الصحة. فان قلت والنميمة فنقول من مفسدات الاجر ومنقصاته لا اصل الصحة. فان قلت قول الزور والعمل به والجهل فنقول هي - 00:40:32

ايضا من مفسدات الاجر ومنقصاته ولكن ليست من مفسدات اصله. لما في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه وعلى الصائم اذا صام ان يصوم - 00:41:02

لسانه وعينه وانفه وجميع جوارحه كما يصوم بطنه واما ان يصوم بطنه عن الطعام والشراب وعينه لا تزال تقحموا في في نظر المحرمات ويده في البطش. وكذلك لسانه في اعراض الناس كالسوط يضربهم بالغيبة والنميمة والسباب والفحش - 00:41:22

وهذا كله صيامه كادمه. صيامه كعدمه. وعدم القبول عند الله قد يكون تارة لعدم اصل القبول اذا علق بترك مأمور وقد يكون لفوات الاجر اذا علق القبول على فعل محظور فاذا علق عدم - 00:41:42

القبول على فوات مأمور فيراد به بطلان اصل الصحة. واذا علق عدم القبول على فعل محظور فيراد به زهاب الاجر طرح هذه القاعدة العظيمة المهمة الرائعة له موضع اخر. من عجائب الرافضة ان يجعلوا قول الشعر في رمضان - 00:42:02

له وليست باول اعاجيبهم. ومن عجائبهم ان يجعلوا شم الصائم للروائح العطرة قبل صيامه لانهم يتبركون ببراز اوليائهم ومعهم ولن تعتاد انوفهم اصلا على الروائح الزكية فيجعلون شم الروائح زكية بالنسبة للصائم محرما بل وبالنسبة للمحرم موجبة الكفارة ايضا. فالرافضة بينهم - 00:42:22

الروائح الزكية في جميع التعبدات عذابه. عداوة منبثقة من تبركهم ببيارات وبالوعات ائمتهم والى هذا ننهي من قاعدة المفسدات وما يتعلق بها من مسائل. ثم نتقل بعد ذلك الى الرابعة في هذه المفسدات ايضا وهي متى تؤثر هذه المفسدات؟ متى تؤثر؟ بعلم واختيار - 00:42:52

هذه القاعدة تقول القاعدة الرابعة لا يؤثر مفسد الصوم الا بذكر وعلم وارادة لا يؤثر مفسد الصوم الا بذكر وعلم وارادة بذكر الذكر هو ضد النسيان. وبناء على اشتراط هذا الشرط فمن - 00:43:22

اعترف شيئا من تلك المفسدات ناسيا فان ارتكابه غير مؤثر فان اقتراه لها غير مؤثر في صيامه فمن احتجم ناسيا فصيامه صحيح. ومن جامع ناسيا فصيامه صحيح. ومن اكل او شرب ناسيا فصيامه صحيح - 00:43:52

الدليل الاثري العام والخاص والدليل النظري. فمن الدالة الاثرية العامة قول الله عز وجل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا وقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان. واما الدليل الاثري الخاص - 00:44:12

صحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم اكل او شرب فليتم صيامه فان فما اطعمه الله وسقاه. واما الدليل الاثري فلان النسيان رافع للتكليف. ولان المتقرر عند العلماء ان فعل المنهي عنه - 00:44:32

لا يترتب عليه اثره الا بالذكر والعلم والنسيان. ولان المتقرر في القواعد ان الشروط في باب التروق وبين طلابي؟ وبين راحوا طلابي؟ ان الشروط في باب الطرق بسرعة جاب. ولان المتقرر عند العلماء ان الشروط في باب المأمورات - 00:44:52

ايوا. وينك فيه طيب؟ والله يبغى تزعل. كويس يعني اخر الزعل شوي اخرة شوية طيب ولان هذه المحرمات هي من باب التروك والمتقرر عند العلماء ان باب التروخ يسقط بالجهل - [00:45:22](#)

والنسيان. فمن تكلم في الصلاة ناسيا فلا شيء عليه. صلى بالنجاسة ناسيا لا شيء عليه. اكل او شرب ناسيا لا شيء عليه. لان هذه امرت بتركها فان فعلت ما امرت بتركه ناسيا فلا شيء عليك. فان فعلت ما امرت بتركه ناسيا فلا شيء عليك - [00:45:42](#)

قوله قوله وعلم وضد العلم الجهل فالعلم شرط والجهل مانع وبناء على اشتراط العلم فايما انسان وقع في شيء من هذه المفسدات وهو جاهل ومثله يجهل فانه لا يترتب عليه اثار - [00:46:02](#)

فمن احتجم جاهلا ان الحجامة مفسدة فلا شيء عليه. ومن استنى جاهلا انه يفسد لا شيء عليه. ومن استقاء جاهلا ان القيء يفسد فلا شيء عليه. لان المتقرر عند العلماء ان - [00:46:22](#)

تكاليف الشرعية منوطة بالقدرة على العلم والعمل. فلا تكليف الا بعلم ولا عقوبة الا بعد انذار. ولعموم قول الله عز وجل لانذركم به ومن بلغ. فمن لم تبلغه النذارة فانه لا تكليف عليه. ويقول الله عز وجل وما كنا معذبين - [00:46:42](#)

حتى نبعث رسولا. اسمعوا الى هذا الحديث. في الصحيح من حديث عدي قال لما نزل قول الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال عمدت الى عقالين ابيض واسود فصرت اكل حتى - [00:47:02](#)

اف الى الصبح قد طلع. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك لعريض الوساد انما هي نور الصبح وظلمة الليل. هل امره بقضاء هذا اليوم الذي افطر في نهاره الجواب لا لم؟ لانه كان جاهلا بحقيقة الحكم فلم يؤاخذه النبي صلى الله عليه وسلم بالاكل الذي حصل منه جهلا. اذ ان من دليل المؤاخذة العلم - [00:47:22](#)

فمن فمّن شرط المؤاخذة العلم. قوله وارادة. وضد الارادة الاجبار لا الاكراه. فالارادة شرط والاكراه مانع وبناء على اشتراط هذا الشرط فمن فعل شيئا من هذه المفسدات مكرها على فعلها. لا اختيار ولا ارادة له - [00:47:42](#)

فان صيامه صحيح. كمن قيد وصب في فمه الماء من غير اختياره فازدرد صيامه صحيح. وان دخلت ذبابة من فمه المفتوح ثم استقرت في قواعد بطنها بطنه سالمة فانه لا شيء - [00:48:12](#)

عليه لانه اللهم لا تؤاخذنا فانه لا شيء عليه ان شاء الله. لا شيء عليه. لانه ابتلعها غير غير مختار. عفوا؟ اي نعم غير مختار. نحن في شرط الاختيار ولا لا - [00:48:32](#)

غير مختار ومن قيد واطعم الطعام قهرا فانه لا شيء عليه. واذا اغمي جعل الانسان في حادث ثم استفاق فاذا الدم يحقن في جسده حقنا من غير اختيار فلا شيء عليه. او وضعت الغذائية - [00:48:52](#)

وفي يده وهو مغمى عليه غير مختار فلا شيء عليه. فاذا لا يجوز لك ايها المفتي لا يجوز لك ايها المفتي ان ترتب شيئا من اثاره هذه المفسدات الا بعد ان تتأكد من ثلاثة شروط هل فعلها؟ عالما - [00:49:12](#)

وحكمها فان قال نعم فانتقل الى الشرط الثاني. هل فعلها؟ اذكرا لصيامه؟ فان قال نعم فانتقل الى الشرط الثالث هل فعلها مريدا؟ فان قال نعم فحين اذ ترتب الاثر وان اختل واحد منها - [00:49:32](#)

بمعنى انه فعلها عالما ها مريدا لكن ناسيا فلا شيء عليه وان كان عالما ها ذاكرا ذاكرا لكن مكرها فلا شيء عليه فاذا مجرد اختلال واحد من هذه الشروط يختل ترتيب الاثر. يختل ترتيب الاثر. افهمتم ولا ما فهمتم؟ طيب القاعدة - [00:49:52](#)

الخامسة الم اقل لكم بقية القواعد سهلة؟ القاعدة الخامسة كم الاذان. الحمد لله. ماشي. القاعدة الخامسة وهي من احلى القواعد. في هذا الباب يغلب جانب المنفذ المعتاد ويغلب جانب التغذية في غيره. يغلب جانب المنفذ المعتاد - [00:50:22](#)

ويغلب جانبك التغذية في غيره. بسم الله الرحمن الرحيم يغلب جانب المنفذ المعتاد ويغلب جانبه تغذية في غيره واذا مرة اخرى يغلب جانب المنفذ المعتاد ويغلب جانب التغذية في غيره. طيب تسمحون ضعوا الاقلام قليلا - [00:50:52](#)

اعلم رحمنا الله واياك ان الانسان له جوفان جوف سفلي وهو بطنه وجوف علوي وهو دماغه. والكلام عن الجوف السفلي لا العلوي الاشياء الى هذا الجوف السفلي لها طريقان نحن ندخل الاشياء الى هذا الجوف من ناحية طريقين طريق - [00:51:22](#)

معتاد وهو الفم والائف. فالاشياء تدخل الى الجوف من الفم عادة. واذا تعطل الفم فتجدونه وهم يدخلون ليا من انفه. لان الفم والائف جوفان طريقان نافذان الى الجوف. يسمونها منافذ معتادة - [00:51:52](#)

ولذلك نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نبالغ في المضمضة وايش؟ والاستنشاق. لماذا؟ عفوا اذا كان الانسان منا قائما قال وبالع في الاستنشاق الا ان تكون صائما. لماذا؟ لانه طريق للجوف. فاذا نحن نتفق على ان - [00:52:12](#)

الكلام الان على الجوف السفلي ونتفق على ان لهذا الجوف طريقين طريق معتاد وهو الفم والائف. طيب وطريق غير معتاد وهو غير الفم والائف كالدبر كالعروق كالاذن كالعين فهذه منافذ قد - [00:52:32](#)

تتفدوا الى الجوف فتدخل منها اشياء نحس بطعمها في جوفنا ولكنها طرق غير معتادة. فهتمم الان الى الان واضح؟ او اصل ولا عودة عيد؟ ترى اللي ما افهم الاول لم يفهم ما ما هو ات. الله يعيد مرة ثانية. اعيد مرة ثانية وثالثة وعاشرة ومئة - [00:52:52](#)

صحيح والله نحن ما جئنا لتعلم الانسان له كم جوف؟ ساعدوني جوفان جوف سفلي جوف العلوي القاعدة تتكلم عن اي جوف؟ الجوف السفلي. هذي اول معلومة. المعلومة الثانية. هذا الجوف السفلي له طريقان معتاد - [00:53:12](#)

غير معتاد طرق معتادة وطرق ايه؟ معتادة. طيب الطرق المعتادة هي الفم والائف. طب الطرق غير المعتادة العروق الاذن العين قد يدخل الانسان شيئا في عرقه فيصل الى جوفه. او يحس بطعمه في حلقه. فاذا الى الان واضح - [00:53:32](#)

طيب ما دخل الى الجوف من منفذ معتاد فيعتبر مفسدا للصوم بغض النظر عن نوعه. امغذ او غير مغذي تغليباً لجانب المنفذ فلو ان الصائم اكل خرقة هل الخرقة مغذية؟ الجواب لا لكن اكلها ما حكم صيامه - [00:53:52](#)

فاسد لو انه استنشق الدخان اكرمكم الله او استنشق البخور الان اللي عندكم ودخل الى جوفه هل هذا يسمر او يغني من جوع الجواب لا فهو غير مغذ اجماعاً ومع ذلك نقول بان صومه فاسد. فاذا كل ما ولج الى الجوف من منفذ معتاد فيفسد الصوم -

[00:54:12](#)

بغض النظر عن نوعه او مغذ او غير مغذي. فما ولج من منفذ معتاد فنحن لا نسأل عنه. فان هذا واما ما وصل الى الجوف من منفذ غير معتاد فنغلب فيه جانب التغذية. فحينئذ نسأل هل ما ولج - [00:54:32](#)

الى الجوف من المنفذ غير المعتاد يغذي وانما يغذي. فان كان يغذي فيفسد الصوم وان لا فلا فإذا نحن متى نسأل؟ عن كونه مغذيا او غير مغذي؟ اذا كان من منفذ غير معتاد - [00:54:52](#)

واما ما ولج الى الجوف من منفذ معتاد فاننا لا نسأل عنه. افهمتم هذا؟ يا اخوي تصدقوا علي. فهتمم ولا ما فهتمم اشتكوا ساكتين طيب؟ اعيد عدت اعيد اعيد مرة ثانية - [00:55:12](#)

واضحة اكيد؟ طيب ان كان مفهومه. فانا عندي فروع كثيرة ابي اسأل وابا اشوف للي يقول مفهوم. اذا عرفت القاعدة تستطيع ان تجيب. ما دخل من منفذ معتاد مفسد. طبعا مفسدي - [00:55:32](#)

فكر وعلم وارادة خلاص هذا انتهينا منه لكن نقول الان نفسد سواء مغذي او غير مغذي وما دخل من منفذ غير معتاد فهنا لا يفسد الا اذا كان. من البطل اللي يتحدى؟ علي مسألة. قد - [00:55:52](#)

العين اتفسد الصوم او لا؟ الجواب لا تفسد الصوم صحيح. لماذا؟ لعلتين اول شي. قل علتين. لانها من من غير معتاد وليست بها العلتين يتم الجواب. فاذا نقول قطرة العين غير مفسدة لانها من منفذ غير - [00:56:12](#)

معتاد وليست مغذية. من لها الشيخ قطرة الفم اصبر هو الجواب تفسد الصوم. طيب هي في ذاتها غير مغذية. الجواب يغلب فيها جانب المنفذ المعتاد. كما نصت عليه القاعدة فما ورد الى جوف الصائم من منفذ معتاد فلا نسأله - [00:56:32](#)

مقدم او غير مغذي. الفرع الثالث من له؟ الاخ قطرة الاذن. انت يا اللي عالكوسي اي نعم لا تفطر قطرة الاذن غير مفسدة للصوم الجواب صحيح لانها من منفذ كان غير معتاد ولانها في ذاتها غير مغذية. الفرع الرابع من له؟ من له؟ انت قطرة الانف - [00:57:02](#)

اليوم مبلا صيدلية اليوم. ما عندنا الا صيدليات. بسرعة لين نجيب الجلوكوز ها الجواب لا تفسدوا الصوم ولا تفسده؟ تفسد الصوم لانها ولجت من منفذ غير معتاد وما ولج الى صائم من منفذ غير معتاد - [00:57:32](#)

فانه يفسد الصوم وان لم يك مغذيا. الجواب من منفذ معتاد وما ولج الى جو في الصائم من منفذ معتاد فإنه يفسد الصوم وان لم يك مغذيا. من لها من له. ايها الجبناء - [00:57:52](#)

اه اه لا انت يا شيخ سيد ان شاء الله. اكيد. اه تخفيض الحرارة. تلج الى العروق والعروق منفذ. ابرة تخفيض الحرام او يجوز ارتفعت حرارة الصائم وذهبنا به وضرب ابرة منفذ غير معتاد الجواب ليست بمفسدة للصوم لانها - [00:58:12](#)

اولا من منفذ غير معتاد ولانها غير مغذية في ذاتها. ومن الفروع من لها الاخ الكريم. اول شيء انت متلطم برد عليك برد عليك يا انت مقصر عليه؟ طيب شيخنا الكريم ما يقصر عليه؟ جعلك تسلمين اشوف في ناس متلطمين - [00:58:42](#)

لو انا ما احب اللطمة نعم يا شيخ سؤال الابن المغذية الجلوكوز هل تفسد الصوم كل ما تفسد الصوم ولماذا؟ انتبهوا اختي تكفى. ارجوك رجاء لانها مغذية تعوذ من الشيطان؟ جزاك الله خير يا شيخ. اعوذ بالله منك ابليس اعوذ بالله - [00:59:02](#)

برية ايش؟ ايش تقول؟ ابنة الجلوكوز تفطر؟ لانها مغذية الجواب صحيح. ممتاز. ابرة الجلوكوز نعم تفسد الصوم لانها من منفذ غير معتاد ولكنها مغذية وفي غير ففي غير المنفذ المعتاد نغلب ماذا؟ التغذية. التغذية - [00:59:32](#)